شبكة الألوكة
www.alukah.net

مخطوطة

رسالة في الفصد

المؤلف

قسطا بن لوقا (قسطا البعلبكي)

٦
رسالة في الفصد
لقسطا بن لوقا

٥

(٧٤)

(٧٣)

٩٤
فيلم ١٣

مجلس شوراي ١٥٣٨ ضمن مجموعة من ص ٥ - ٧ الخاص ٩٤

رسالة في الفصد

قسطا بن لوقا البعلبكي

نسخة بقلم نسخ تعليق معتاد من القرن الثالث عشر (سنة ١٢٣٦ هـ) الأخير - سقيم مليء

أولها : أحمد وا لنفس في الرؤيا بالعرافة ، أوجب من جملة من العوامل

آخرها : وما كان من الأبدان هذه حاله فليس ينبغي أن يتوقف عن علاجه إلى أن ينتهي في دليل الامتلاء .

١٦ صفحة ٢٠ سطر ١٢×٤٤

شبكة الألوكة

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب قال قسطا بن لوقا اجهاد النفس في اداء الفرايض اوجب من جهادها في النوافل وقد جعلت نفسي في النوافل مدة من الزمان طويلة فاحتاج الى اجهادها في اداء الواجب وعلي من فضلك ابقاك الله وانعامك حقوق تحل محل الفرايض التي لا يسع التغافل عنها ولا يطيق تاخير ما اوليت احد الى اوقاتها سبيلا الا بالتحاكم بالتقبل اليه من كتب الادب والصناعة العلمية لا سيما كتب الطب فلذلك وجدت عنايتك تخصها احصى ما يليق من فضله اسبل عنك وتبينه بما قوي تعين لك فخففت لك اعزك الله كتابا جمعت فيه ما ذكر جالينوس من العلاج بالفصد وذكر لكثرة ما اجمله ومثلك الى استعماله وجعلته ابوابا اثبتها في اوله بابا حاجتها اليه لما في ذلك من الاعداد معاني الكتاب وقرب ماخذه وسهولة استخراج ما تطلبه وارجو ان تستحسنه وتحله محله ان شاء الله ابواب الكتاب بعد ويسعون بابا

الباب الاول مسلة قال قسطا بن لوقا ان المعاني التي ينبغي ان ينظر فيها من يفصد الفحص عن الفصد سبعة فالاول منها حالات البدن التي يحتاج فيها الى الاستفراغ والثاني حالات البدن التي يحتاج فيها الى الاستفراغ بالفصد والثالث تعرف حالات البدن التي يحتمل الاستفراغ بالفصد من غير ان يناله بذلك والرابع تعرف الوقت الذي ينبغي ان يفصد فيه والخامس تعرف العرق الذي ينبغي ان يفصد في حال من احوال المرض والسادس تعرف مقدار ما يحتاج ان يستفرغ من الدم في حال من احوال المرض في اسنانهم وقوام والسابع تعرف احوال الابدان والامراض الذي يحتاج ان يستفرغ منها الدم في مرتين او ثلاث واي الابدان ينبغي ان يستفرغ منها الدم الى ان يعرض لها الغشي ومن ينبغي ان يحذر ذلك فيه وقد بين ذلك جالينوس في الكتب التي سنبينها ما يجب ابتداء حسن الفصد والامر بان يفصد اولا من حالات الابدان التي يحتاج فيها الى الاستفراغ لما كانت انواع الاستفراغات كثيرة ثم يبحث من حالات الابدان التي يحتاج فيها الى الاستفراغات بالفصد ثم يبحث من كمية ما يحتاج الى استفراغه من الدم ثم يبحث عن العروق التي ينبغي ان يفصد في كل واحدة من العلل ثم يبحث عن الوقت الذي ينبغي ان يستعمل فيه الفصد والوقت الذي يحتاج فيه الى الغشي ثم يبحث عن فصد العروق الضوارب في اي حال يجب ان يستعمله

باب مسلة في اي الكتب ذكر جالينوس العلاج بالفصد وتكلم فيه كلاما كافيا ان جالينوس ذكر العلاج بالفصد في كتابه المسمى حيلة البرء وفي كتابه في تدبير الامراض الحادة وفي مقالة مفردة ناقض فيها اراسسطراطس وبين فيها بيانا واضحا انه كان مخطئا في تركه العلاج بالفصد وفي مقالة مفردة ناقض فيها قوما من شيعة اراسسطراطس وفي مقالة تبينها لاصحاب اراسسطراطس

ان يعمل كتابا في استعمال الفصد والعلاج به ذكر جالينوس الفصد في هذه الكتب ذكرا كثيرا وتكلم فيه كلاما طويلا واكثر ذكره في تفاسيره لكتب بقراط ذكر العلاج بالفصد وفضله

باب مسلة اي حالات البدن يحتاج فيها الى الاستفراغ بالفصد ان كثرة الاخلاط في البدن وامتلاءه منها يكون على ضربين احدهما بحسب القوى التي تنهض بالاخلاط في سعتها وضيقها عندما تحوي عليه منها والاستفراغ يحتاج اليه في كلتي الحالتين جميعا صحيحا كان البدن الممتلئ او مريضا فان كثيرا ما يكون البدن ممتليا والاخلاط فيه كثيرة والانسان باقي الصحة كالذي يحمل حملا ثقيلا وهو مستقل به لان الذي يحمل حملا ثقيلا ليس مع احتماله له كره الا انه يكون استرخاء وسقوط لكن قوته على ان يحمل ثقله وينهض به مدة طويلة

باب ما دلايل الكثرة التي تكون بحسب القوى والكثرة التي تكون بحسب سعة الاوعية الثقل والكسل والاسترخاء وعسر الحركة التي كثيرا ما يشكو كثير من الناس صحتهم في الحالة التي جرت عادتهم بها دلايل على الكثرة التي تكون بحسب القوة وضعف القوة عن حملها او تمدد الاعضاء وتورم عروقها وحس التعب فيها دلايل على الكثرة التي تكون بحسب ضيق الاوعية وضيقها من سعة الاخلاط

باب ما دلايل فساد الاخلاط في البدن وان كان البدن صحيحا من وجد الانسان في جميع بدنه حس الالم الذي يعرض من القروح ومن اسبابها في وقت حركة فذلك يدل على فساد الاخلاط في جميع بدنه وان كان ذلك كثيرا ما يوجد لمن هو منعم في الحالة التي جرت عادته بها

باب ما دليل فساد الاخلاط في بعض اعضاء البدن لا في جميعه الدليل الذي ذكرنا انه يدل على فساد الاخلاط في جميع البدن هو يوجد الانسان من حس حقيقي او لعله من بعض اعضاء البدن فان الانسان ربما يحس كانه يتعلق في راسه والم شبيه بالم القروح وربما وجد ما في العضلتين شبيها بالتمدد او ما يجده في الامعاء الغلاظ وربما يجد ثقلا في الكبد او في الطحال او في الاضلاع او في الحجاب فيكون ذلك دليلا على فساد الاخلاط يختص بذلك بعينه وقد يعرض في فم المعدة لشبيه بهذا فيحس فيه الانسان احيانا بثقل او الم او غثيان او قلة شهوة للطعام او يحدث له شهوة رديئة

باب ما يحدث الضربان وعلى ما يدل حدوث الضربان يحدث من انصباب الاخلاط زايدة الى الاعضاء وكثرة الاخلاط منها ما يكون حادا ياكل العضو بحدته ومنها ما يكون لين لحاد ومنها ما يحدث للعضو سوء مزاج اما مفردا واما مركبا ومنها ما لا يحدث ذلك وقد يحدث ايضا الضربان من ريح ما ينفخ تمدد العضو ويورمه ويفرق اجزاءه

باب ما ينفع الدم في البدن و يدوم الحال فيها مقام الحطب للنار وان النار وان كانت تحرق الحطب فانها تربيه وتغذيه وينحل جميع ما يليها وهو ايضا يغذو اعضاء البدن ويخلف فيها مكان ما يتحلل منها الحرارة الغريزية التي تبعث البدن للتعب

باب من كم سبب تفسد الحرارة الغريزية التي في القلب وتنحل الحرارة الغريزية

ينتشر في البدن كما يشتعل النار التي تلتهب في الحطب وقد ان يكون بسبب كثرة الحطب فوق
النار فان النار تطفى وقد يكون ايضا بسبب رطوبة الحطب الذي يلقى على النار ادام لم يقدر ان يحلل فضل
رطوبته وقد ينطفى النار ايضا فيبطل لعدم الحطب البتة فان النار ادام لم يكن لها حطب ارضي حطب
ما تقوم عليه وتحل فيه وتغتذي به بطلت البتة كذلك يكون فساد الحرارة الغريزية التي في القلب
وبطلانها اما لكثرة الدم وغلظه ثم فائدته وبطلها واما لنقصانه وقلته حتى اذا عدمت بطلت
واما لرداءة كيفيته ويجاوز ذلك عن الاعتدال او لحرارة كيفيته او خروجها عن المقدار
الملائم لها   عن كم سبب يحدث في الاعضاء حرارة او برودة خارجة عن
الطبيعة ذلك يكون عن سببين احدهما كثرة الاخلاط الحارة او الباردة والآخر سوء مزاج يناله
من غير نقصان يكون فيها فيبرد او يسخن بالكثرة من المقدار الطبيعي   اي ما يتبين
لنا اليقين كون خاصة العضو ما كانت حرارته او برودته من الاعضاء خاصا به مما لا يعسر اليقين غيره
ولا يشاركه سواه الذي لا يقرب منه واتصل به ولا تنتشر الحرارة او البرودة في البدن كله من شيء من
الاعضاء خلا القلب وان الحرارة تنتشر منه في ساير البدن واذا برد برد ساير البدن فهو خاص
بذلك العضو   عن كم سبب يستحيل جرم القلب جرم القلب يستحيل من سببين
احدهما سوء المزاج العارض فيه من سخونته او بردها والآخر نقصان الاخلاط عن المقدار الطبيعي
عن كم سبب يصير اخلاط البدن اسخن وابرد مما كانت في الطبع اخلاط البدن
يصير اسخن وابرد مما كانت في الطبع اما بسبب كمية ما يوكل ويشرب وكيفيته واما بسبب افراط من
السكون والحركة في البدن والنفس جميعا   ما الفساد الذي يعرض للدم اذا لم يتم
نضجه في العروق الضوارب وغير الضوارب الدم اذا لم يتم نضجه في العروق حدث منه مثل الذي
يحدث من الطعام اذا لم ينضج في المعدة والطعام اذا لم ينضج في المعدة ينقلب منها البلغم والرطوبة وربما
انحل ذلك فيحدث عنه رياح مؤذية كذلك يعرض للدم اذا لم ينضج في العروق وكان ما فيها غير
مستحكم   لم صار الدم يقبل العفونة سريعا وما يحدث عن الدم اذا تعفن الى ما
يؤول حال العضو الذي يعفن فيه الدم وساير البدن اما سرعة قبول الدم العفونة فبسبب حرارته
ورطوبته وذلك ان جميع الاشياء الحارة الرطبة يسرع العفونة اليها جدا ولا سيما ان كانت في مواضع حارة
واما ما يحدث عن الدم اذا تعفن فيها فانه يزيد حرارته وان يكون حرارته لذاعة حادة وان يسخن
العضو الذي تعفن الدم فيه والاعضاء المجاورة له فان كان العضو الذي تعفن الدم فيه من الاعضاء التي
المتعفن فيه ايضا تادت الحرارة منه الى القلب بسهولة ويكون ذلك اما لقرب العضو من
القلب واما لشرفه واما لشدة حرارته واما لعظمه واذا سخن القلب سخن بسخونته كل البدن
فتحدث عنه لذلك حمى   ما يحدث عن الدم اذا انصب الى عضو من غير

ان يتعفن الدم اذا كثر في البدن فانصب الى عضو دفعة من غير ان يكون تعفن كثيرا ما يميت
العضو ويبطله او يحدث عليه مرض عظيم فان عرض ذلك في الدماغ حدث منه سكتة فان
حدوث السكتة انما هو من دم ينصب الى الدماغ دفعة فيبطل افعاله فان انصب الدم الى
عضو آخر غير الدماغ احدث فيه ورما خارجا عن الطبيعة فان كان ذلك سوداويا كان الورم
الحادث عنه ورما متحجرا صلبا وان كان بلغميا كان الورم الحادث منه مترهلا وان
كان الدم صفراويا كان الورم الحادث عنه حمرة وان كان سليما من جميع الاخلاط كان
الورم الحادث عنه الورم المسمى فلغموني وهو الورم الحار
ماذا يحدث عن كل واحد من صنفي الكثرة ولم صار علاج كليهما جميعا بالفصد اما صنف
الكثرة التي يكون بقياس الاخلاط الى الاعضاء المحتوية عليها فمثل نقص هذه الاخلاط الى
الاعضاء فيحدث فيها آفات معضلة مثل السكتة وما اشبهها والصنف الثاني من
الكثرة بقياس قوة البدن اذا لم يمكنها النهوض بما في وربما تصدعت منه العروق غير الضوارب
وبما كان كل واحد منهما صار ان يستحكم ويصعب فيحدث عنه مثل هذه الآفات
اي الدلايل يوجب استفراغ البدن بالفصد واي الاشياء ينبغي
ان يتفقد ويستقصى في النظر فيها عند الحاجة الى العلاج بالفصد اي انسان كان ظهرت
لا علامات التي قد جرت بها عادته وكان يجد في اعضايه الرئيسة او في جميع بدنه ثقلا و
تمددا فينبغي ان يعالج بالاستفراغ فان ليس في سن الصبيان ولا في سن المشايخ فينبغي
ان يكون استفراغه بالفصد بعد ان يتفقد من امر سنه وهي ثمانية الاخلاط وكيفيتها
وقوة الانسان وضعفه وما كان في خلقته وما يتعاطاه من عمله وما يجري عليه
امره في الرياضة وصومها واحتماله هل كانت العادة جرت باستفراغه وبحسبه
البلدان في الحر والبرد والوقت الحاضر من اوقات السنة ومزاج البلد فمتى
اوجبت هذه المعاني فصده فينبغي ان يبادر به ولا يتوقاه بجهة من الجهات
بماذا يعرف زيادة الكمية في كل واحد من صنفي الكثرة زيادة الكمية
في كل واحد من صنفي الكثرة يعرف من عظيم الدلايل التي تخص ذلك الصنف ومثال ذلك
اذا وجد الانسان ثقلا في بدنه كالامر بين في الكثرة بما ناسب الاخلاط الى القوى فاذا احس
الانسان في اعضايه بتمدد ذا امر بين في ان الكثرة انما هي بقياس الاخلاط الى الاوعية
المحتوية عليها   بماذا يعرف كيفية الاخلاط في كل واحد من صنفي الكثرة
زيادة الكيفية يعرف في كل واحد من صنفي الكثرة من لون البدن وذلك ان لون البدن
تابع لالوان الاخلاط اذا كان الهوا معتدلا في حرارته وبرودته ويعرف ايضا من لمس البدن في

الألوكة
alukah.net

حرارته وبرودته فان الاخلاط الباردة يجب ان يكون البدن في لمسه باردا ويوجب الاخلاط
الحارة ان يكون البدن في لمسه حارا بماذا يستدل على كثرة الاخلاط
واجتماعها بلا ذكر في داخل العروق او في نفس اللحم ان كان كثرة الاخلاط اجتماعها في العروق
وجد في اعضاء البدن تمددا وان كان كثرة الاخلاط واجتماعها في اللحم وجد في اللحم نفسه
اما ثقلا واما تمددا واما ضربانا واما برودة بماذا يستدل
على كثرة الاخلاط واجتماعها مثل ذلك في داخل العروق شدة القوى التي في البدن وضعفها
حال القوى المدبرة للبدن في القوة والضعف يتعرف من افعال الاخلاط التي تخص كل
واحد منها فالافعال الارادية تدل على حال القوة التي في العصب والدماغ والافعال الحيوانية
تدل على حال القوة الحيوانية التي في القلب وسائر الشرايين والافعال الطبيعية تدل
على حال الكبد والعروق غير الضوارب وقد يدل عليها ايضا حال البدن في السمن والهزال
وفي جودة اللون ورداءته اي القوى يوجب استواها وجوبها
الفصد من غير حاجة اذا كان دليل الكثرة ظاهرا القوى الطبيعية اعني التي هي التي في
الكبد والعروق غير الضوارب اذا كانت مستقلة غير مستوية مع دلايل الكثرة فينبغي ان
يتقدم الى الفصد ولا يتخلف ولا يتوقف فاذا احس الانسان في بدنه بتمدد فينبغي بهذا الدليل
وحده وكذلك ايضا ان احس في بدنه بضربان في اي الاحوال يجب
الفصد في الربيع وان لم يكن دلايل الكثرة ظاهرة في بدنه من كان ينفث الدم مرارا وكان
تركيب صدره ورئته تركيب يسهل معه ان ينهتك او ينفتح في صدره عرق اذا اجتمع
بدنه دم كثير وكذلك من كان يتخوف عليه ان يعرض له الصرع او السكتة والامراض
العارضة في الرئة وكذلك الشوصة والاختناق ومن يحتبس منه الدم الذي يجري في افواه
العروق التي في المقعدة وخاصة اذا رايت الخلط السوداوي قد كثر فيه والذين يعرض
لهم سنة في وقت الصيف امراض من كثرة الاخلاط ومن كانت تعرض له اوجاع النسا
كثيرا ومن كان به نقرس ووجع المفاصل بماذا ينبغي ان يستفرغ
بدن وجد به دلايل الكثرة التي لا يجب معها الاستفراغ بالفصد من كان في حاله الحال التي لا ينبغي ان
يستفرغ بدنه بالفصد فينبغي ان يستفرغ بالدلك والادهان المحللة الاسخان ويشرب الادوية
التي تقطع الاخلاط الغليظة ويخرج ايضا ما يحتمله من الادوية التي تسخن اسخانا يسيرا
من غير القوة او تضعفها نهكته فلا يمكن فيها احتمال العلاج وكثيرا ما يلي برد الفصد في الحمى بخير
بالقوة ولذلك يجب للزجاج ان يزيد في مطعمه ومشربه والتدبير الذي يقطع غلظ الاخلاط مع
اعتدال الحرارة وبعض الاطعمة والادوية الملائمة حذاك الحلق
حانا

بماذا ينبغي ان يعتقد فيمن يحتاج ان يفصد في اول الربيع من غير ان يكون دلايل الكثرة موجودة فيه
ومن يحتاج مع الكثرة موجودة فيه ومن يحتاج مع الفصد الى دواء مسهل ينبغي ان يعتقد فينظر حال
الفضل المجتمع في ابدانهم فان بعض الناس يكثر في ابدانهم المرار الاصفر اكثر من سائر الاخلاط
وبعضهم المرار الاسود اكثر وبعضهم البلغم اكثر ومن الناس من يجتمع في ابدانهم الاربعة الاخلاط
على المساواة وغلبة الدم التي يقال ان الدم قد كثر في ابدانهم فجميع هؤلاء ينبغي ان يستفرغ ابدانهم
بالفصد والادوية المسهلة جميعا كيف ينبغي ان يجري الامر في تدبير
من فصد في اول الربيع من غير ان يكون دلايل الكثرة ظاهرة فيه ينبغي ان يكون تدبيرهم معتدلا بين
التدبير اللطيف والغليظ ويستعمل الرياضات والتدبير الحافظ للصحة فان لم يجر امره بعد علاجه
بالفصد وشرب الادوية المسهلة على المجرى وكان يخلط سائر الفصل فان الفصد والادوية
المسهلة لا تكاد ان تبقي في بدنه اثرا بعد لان سوء التدبير والتخليط في الغذاء لا يزال يولد في
بدنه اخلاطا فيه ويجمع بسرعة ولا تستبين للعلاج اثر بعد في اي الحالات
يجب استعمال الفصد وان لم يكن الزمان اول الربيع ولم يكن البدن ممتليا الامتلاء الذي يكون
بانصباب الاخلاط الى العروق المحتوية عليها يجب ان يستعمل الفصد وان لم يكن الزمان اول الربيع
ولا ظهر دليل يدل على الكثرة اذا حدث في البدن ورم حار اما بسبب ضعف الاعضاء فان الورم
قد يحدث من هذه الاسباب جميعا وان لم يكن في البدن امتلاء وذلك ان الضربة والصدمة
والسقطة قد يحدث في الاعضاء ضعفا فتنصب المواد بهذا السبب الى ذلك العضو وان لم يكن
البدن ممتليا فالعضو ايضا الذي الم احتذب الى الدم وان ضعف ايضا عضو من اعضاء البدن
من غير ان يناله صدمة او ضربة او سقطة حدث له ورم حار وان لم يكن البدن ممتليا
وذلك ان كل عضو تنصب اليه مادة لا يحتاج اليها فهو يدفعها عن نفسه اما من جهة كيفيتها واما من
جهة كميتها واما من الجهتين جميعا فالعضو القابل للمادة واللحم يتاذى بكيفية الخلط الذي انصب اليه
بسبب كيفيته وقد يتاذى به ويروم استفراغه بالعروق التي فيه التي هي بمنزلة الميازيب فيدفعه
اولا الى اقرب الاعضاء اليه فيصير الى عضو ثان فاذا حصل الفضل في ذلك العضو فلا يقدر ان يدفعه
فاذا نضج تحلل وانفش عنه ولم ينصب الى عضو آخر ثالث واما ان لا يقدر الا حد وقبل فيدفعه الى
اقرب الاعضاء اليه فيصير الى عضو ثالث وقد يمضي ذلك الثالث الى آخر رابع ولا يزال كل واحد من الاعضاء
يفعل به مثل ذلك الى ان يصير الفضل الى عضو ضعيف لا يمكنه دفعه عنه فيقع فيه ورم ويعظم
فعند هذه الحال قد ينبغي ان يستعمل الفصد وان كانت دلايل الكثرة غير ظاهرة في البدن ولم يكن اول وقت
الربيع وكذلك من عرض له خناق او ورم في الرية او الشوصة او ورم الكبد او رمد شديد او الخلفة ورم

www.alukah.net

لو مرض مرضا عظيما فانه يضطر الى فصد العروق وكذلك من كان به رعاف شديد وكان يخرج
الدم بشئ وشدة   عن ماذا يحدث الامراض اذا كانت المواد
يسيرة في البدن الامراض تحدث في البدن اذا كانت المواد فيه يسيرة اذا كان البدن ضعيفا
وكذلك يكون اذا كانت من البدن في اصل تركيبه ورئة الانسان التي تجري اليها مثل المجرى
قد تنتقل عن الاعضاء الرئيسة اذا كان الدم فيها يسيرا او منع عنها الفضول الى الاعضاء التي
القريبة في الحلق وخاصة اللحم الرخو اذا كان هذا اللحم مستعدا لقبول الفضول بسبب استرخاء
جوهره وبسبب ضعف القوى الطبيعية فيه على سائر الاعضاء فقد يوجد ذلك في الشيخ فاما
ما دام هذه الاعضاء القوية ضعيفة عن دفع الفضول عنها وان كانت يسيرة حدثت بها الامراض
ماذا ينبغي ان نتفقد فيمن يحتاج ان يعالج بالفصد سن الرجل وقوة المريض
وصورة المرض وهذه الثلاثة معاني هي التي لم تزل تتفقد دائما في تدبير الامراض الحادة
فاما ان يفصد المشايخ والشباب والذين القوة فيهم معتدلة مستقلة والذين امراضهم امراض
عظيمة والذين لا يؤمن عليهم الوقوع في امراض عظيمة فقد دل بهذا على انه ينبغي ان يجتنب
الفصد في سن الصبيان وسن المشايخ وفيمن قوته ضعيفة وينبغي ان يفصد الذي قوته فيما
يخاف ان يحدث عليه مرض عظيم بعد ان لا يكون صبيا ولا شيخا كبيرا او تضعف القوة كثيرا
ما الدلائل التي ينبغي ان نتفقد عند استعمال الفصد وما الدلائل التي ينبغي
ان نتفقد في الوقوف على كمية ما يحتاج الى استفراغه من الدم بالفصد اما الدلائل التي ينبغي
ان نتفقد عند استعمال الفصد هي الدلائل التي ذكرناها آنفا وهي جنس المرض وسن المريض
وقوة بنيته واما الدلائل التي ينبغي ان نتفقد في الوقوف على كمية ما ينبغي ان يستفرغ من الدم
فهي مع هذه الثلاثة الدلائل دلائل اخرى ومنها اجتماع الدلائل التي تدل على الامتلاء ومزاج الوقت
الحاضر من اوقات السنة ومزاج البلد وتدبير العليل في كيفية غذائه كان وكميته وفي استعماله
الرياضة وتنقيته بدنه بالاسهال والاستفراغ من ذلك   ما الدليل
الذي يدل على كل واحد من صنفي الكثرة دلالة خاصة اما الدليل الذي يدل على الصنف من الكثرة التي
تكون بالقياس زيادة الاخلاط الى قوة البدن فهو ثقل البدن وكسله عن الحركات واما التي بحسب
الصنف من الامتلاء الذي يكون بقياس الاخلاط الى الاوعية الحاوية لها فهو ان يحس الانسان
بتمدد وتوتر   متى ينبغي ان يستعمل الفصد اذا ظهرت الدلائل التي
تدل على صنفي الكثرة وان لم يتوقع حدوث مرض عظيم بالانسان ام ينبغي ان يتوقف عن ذلك اذا كان
الانسان يعمل اعماله اذا ظهرت دلائل الكثرة فينبغي ان يستعمل الفصد في هذه الحال لم يؤمن على

يعني بالقصد اذا كان
الانسان يعمل اعماله

الانسان من الكثرة فينبغي ان يستعمل الفصد في هذه الحال لم يؤمن على الانسان من الكثرة المجتمعة
في بدنه حدوث امراض رديئة مثل النقرس ووجع المفاصل والصرع والمالنخوليا ونفث الدم
ولا سيما اذا كان الانسان قد عرض له مثل هذه الامراض وبنيته بدنه مستعدة لقبولها ومثل
الصدر من سنه يسهل معها وقوعه في الدق وكذلك كل من يعرض له السل والخناق
كثيرا وورم الرئة والشوصة او ورم الكبد او رمد شديد وبالجملة كل من يعرض له الامراض
العظيمة كثيرا   من كان في بدنه امتلاء ظاهر ولم يكن الامراض
العظيمة يعرض له كثيرا هل ينبغي ان يفصد لا محالة وقد يتهيأ ان ينقص الامتلاء من بدنه
بغير الفصد من كان بدنه ممتليا ولم يكن الامراض العظيمة يعرض له كثيرا اذا كان تركيب
اعضاء بدنه تركيب لا يلزم منه شيء فقد ينبغي ان يسلك في استفراغ بدنه طريقان احدهما
علاجه بالفصد اذا كان ضابطا للنفس فان من كانت هذه حاله فقد يمكن ان ينقص
الاخلاط الزائدة في بدنه بالدلك الكثير والاستحمام والاعمال المحللة وسائر انواع الرياضة
والتعب الآن ينبغي لكن ان الزائد في بدنه دم غليظ   كيف
ينبغي ان يجري الامر في بدنه من كان الغالب على بدنه الدم الغليظ اذا كان سوداويا او كان
الغالب عليه الاخلاط السوداوية اذا كان الفضل الغالب سوداويا فالاولى ان يستفرغ
بالفصد ويتبع ذلك بالاستفراغ بالادوية التي تخرج الاخلاط السوداوية واما من كانت
الاخلاط الزائدة في بدنه نيئة فقد يمكن ان يستفرغ بالصيام يوما وحده شديد قبل ان
يحدث به حمى فان حدثت به حمى فينبغي ان لا يستفرغ البتة لان في استفراغها خطر
عظيم   ما الدلائل التي تدل على المحموم والبدن اخلاطا نيئة
الدلائل التي تدل على ذلك توخذ من لون البدن ونبض العروق فانه اذا كان البدن رصاصيا
او بين الصفرة والبياض او بين بينهما من الالوان سوى الحمرة البسيطة دل ذلك على ان اخلاط او جرمها
البدن نيئة وكذلك يدل النبض اذا كان مختلفا صغيرا وقد يدل على ذلك ايضا ثقل البدن والكسل
من الحركات والابطاء في الفهم وضعف الحواس   اي الاحوال يوجب
التقدم على الفصد بامن وثقة والمبادرة به من غير تلوم من كانت حاله مثل حال من ذكرنا ولم
الذين اجتمع في ابدانهم دم قد كانت العادة جرت باستفراغه من العروق التي في المقعدة او لكثر
النساء اللواتي قد احتبس عنهن الطمث ومن يشبه هذين الصنفين فقد ينبغي ان يتقدم على فصدهم
بامن وثقة ان لم يكن عرض لهم فيما تقدم مرض عظيم لانه قد يمكن ان يكون من بلغت من حاله
مستعد لحدوث بعض الامراض العظام وان كان ذلك لم يعرض له بسبب استفراغ بدنه من الدم

alukah.net

الذي كان يجري منه مسئلة أي الحالات تقوم الحجامة فيها مقام الفصد الحجامة
على الكعبين قد يستفرغ من أبدان النساء التي قد احتبس عنهن دم الطمث استفراغا قريبا من
استفراغ الفصد وكذلك الذين قد جرت عادتهم أن ينقى أبدانهم بالدم الذي يجري من العروق التي تنفجر
في المقعدة وقد تفصد العروق من باطن الركبة ومن الكعبين فينتفعون بذلك منفعة عظيمة
أي النساء ينبغي أن يكون استفراغها عند انقطاع طمثها بالفصد وأيهن
ينبغي أن يكون استفراغها بالحجامة وما الدليل على دقة الدم فيهن وعلى غلظه من كان من النساء لونها
أبيض فالذي يجتمع في بدنها الدم دم رقيق واستفراغها يكون بالحجامة على الكعبين عند انقطاع طمثها
ومن كان من النساء لونها مائل إلى الأدمة فالدم المجتمع في بدنها غليظ سوداوي وينبغي أن يكون
استفراغها بالفصد وخاصة إن كانت عروقها واسعة فالعروق توجد في هذه الحال على الأكثر فمن كان
بدنها قضيفا ولونها مائل إلى الأدمة والعادة كان قد اجتمعت في بدنها مثلية وكان لونها مائل إلى
السواد فعروقها تكون مجاريها ضيقة فحجامة الكعبين أولى بها من أن يستعمل بها الفصد العروق التي في
الرجل تكون مجاريها ضيقة لا يخرج منها ما يحتاج إلى إخراجه من الدم وإن أحكم في شقها كل الإحكام
كيف ينبغي أن يجري الأمر في فصد من به رعاف لينقطع عنه الرعاف
إذا كان خروج الدم فيه كثيرا وشدة فينبغي أن لا ينتظر به سقوط القوة لكن إذا نزفت أن يخرج
من الدم مقدار معتدل فينبغي أن يبادر بفصد العرق من باطن اليد من الجانب الذي عليه المنخر الذي
يكون منه الرعاف فإن كان الرعاف من المنخر الأيسر فصدت من اليد اليسرى وإذا فعلت ذلك
شد الأطراف بالرباطات الجدة من الخرق وعلى ما دون الشراسيف من ناحية ذلك المنخر
الذي يجري منه الدم المحجمة وهذا أولى ما يتعالج به في الرعاف هذا والأدوية التي ركبها
الأطباء لقطع الرعاف التي توضع في الأنف ويطلى على الجبهة فقد وصف كلها صاحب حيلة
العمل ما السبب الذي قد اتفق الأطباء عليه أنه خفي في علاج الطب
والسبيل إلى الوقوف على حقيقته بل لا يمكن ذكر فيه الشيء الذي قد اتفق الأطباء على أنه خفي في علاج
الطب لا يوقف على حقيقته في علاج الطب هو كمية كل واحد من العلاجات فإن الطبيب قد يعلم
كثيرا على اليقين ما ينبغي أن يعالج به العليل وفي أي وقت ينبغي أن يستعمل ذلك فأما مقدار ما ينبغي
أن يستعمله منه فإنه لا يعلمه حقيقيا والأمر يجري هذا المجرى في كمية ما يجب أن يسقى العليل من الأدوية
المسهلة وغيرها من الأدوية وكمية ما يجب أن يغتذي من كل واحد من الأغذية فإن الوقوف على مقدار
ذلك عسر جدا بل يكاد لا يدرك حقيقة ذلك من كل الجهات بماذا يفضل
العلاج بالفصد على العلاج بسائر أدوية المسهل إذا أمر الشيء بحيث احتاج إلى تنقية ضد سائر الأخلاط لم يكن

بدنها ولا إبطالها ولا النقصان منها فأما الفصد فإن الأمر يجري فيه على هذا المجرى وذلك أنه قد يقدر
أن يخرج من الدم كمية ما ثم يقطعه ويعيد إخراجه أي وقت أحببت وذلك لا يمكننا في الأدوية المسهلة
بما يخرج من الأدوية كيف ينبغي أن يجري الأمر في إخراج الدم بالفصد
ومتى ينبغي أن يخرج الدم في دفعة واحدة والأصح بأيام ومتى ينبغي أن يخرج الدم مرات قليلا
وقليلا في يوم الفصد نفسه وفي غيره من احتاج إلى استفراغ كثير وكانت قوته ضعيفة فينبغي أن يستفرغ
الدم منه دفعات والأكثر ينبغي أن يخرج في أول اليوم مقدارا يسيرا ويسقى من بعد خروجه من ماء العسل
أو الماء الذي طبخ فيه بعض الأدوية اللطيفة مثل الزوفا والفودنج الجبلي والبستاني أو مع السكنجبين أو
سم الشراب المتخذ من العصير والعسل ثم يخرج مرة ثانية في ذلك اليوم أو في غده ويسقى أيضا شيئا من
الشراب ويغذى بعد الطب ويفعل ذلك أيضا في اليوم الثالث كذلك فأما من كان الدم في بدنه كثيرا فيمن
وقد حدث به حمى حادة فينبغي أن يخرج الدم منه في دفعة واحدة ويخرج منه مقدارا كبيرا إلى أن يعرض
منه الغشي بعد أن تنظر إلى القوة والنبض ما الحال إليه أن يكون فإنه من أجري الأمر في إخراج دمه هذا المجرى
فقد برئ حمته مرارا بسبب الغشي ثم تبعه بعد ذلك أن يشتد بدنه بالجهد يستطلق بطبيعته ويعرق
مرضه بسرعة ويجب جدا الاستيثاق أن تتفتح بعض العروق عند سيلان الدم لئلا ينطفئ بعض الأعضاء
فيحل على المريض الموت مع الغشي أو يعرض له من الغشي في الاستعمال ويشبه الموت
كيف ينبغي أن يجري الأمر في فصد المحمومين ومن منهم ينبغي أن يتقدم فصده في أول يوم من أيام
الحمى ومن منهم ينبغي أن يؤخر فصده إلى اليوم الثاني من أول مرضه وما بعده إذا كان ابتداء المرض
بالليل أو بالعشي وكان ما يتناوله المريض من الغذاء في ذلك اليوم قد انهضم فينبغي أن يفصد في اليوم الأول
في آخر النهار والذي يجب على الطبيب إذا علم أن في البدن كثرة من الدم قد غلبت أن يستفرغ استفراغها
قبل أن ينصب إلى بعض الأعضاء الشريفة وإذا كان ابتداء المرض عقيب طعام كثير أكله المريض وهو مجتمع
في بطنه فينبغي أن يؤخر الفصد إلى اليوم الثاني وما بعده حتى تقوى الطبيعة على هضم الطعام وانحداره
وإخراج فضلته من المعاء والبطن فإن لم تفعل ذلك الطبيعة فعل الطبيب بالتدبير الملين للطبيعة
هل الوقت الذي ينبغي أن يستعمل فيه الفصد من النهار محدود وكيف
أن يتحرى أو يجب أن يستعمل الفصد في أي وقت احتيج إليه من النهار والليل إلا أن كثيرا من الأطباء يرون
أن إخراج الدم إنما ينبغي أن يكون من الساعة الثانية من النهار إلى الساعة الخامسة والسادسة
فقط ولا ينبغي أن يخرج الدم في وقت آخر ومن رأى هذا الرأي من الأطباء فهو أهل بأن يضحك منه وذلك أنا
قد نراهم يستعملون الحقن والأغذية والمروخات وسائر العلاجات الباقية في جميع الأوقات من الليل
والنهار إذا دعت الحاجة إلى ذلك فلا في وقت واحد محدود وكذلك ينبغي أن يجري الأمر في الفصد في
أي وقت دعت الحاجة إليه من الليل والنهار. كيف ينبغي أن يجري الأمر في حدث

الألوكة
alukah.net

الى دفعها من مواضعها بالفصد وذلك يكون لشيئين احدهما يمنع الورم من عند الجهة التي
مال اليها الفصد الذي يحتاج الى استفراغه والآخر باخراج الدم منه في دفعات كثيرة كان يجب
الزيادة في هذه الدفعات التي يستفرغ فيها الدم يكون جذب الفصد من العضو الذي قد عرض
فيه   اي المعاني توجب الاقدام على المريض بالفصد وايها توقف وايها يجب
التوقف والتعب في ذكر المعاني التي توجب الاقدام على الفصد بلا حاجة ولا توقف معنيان احدهما
عظم المرض فان الذي يبطل الحاجة على اخراج المادة بالفصد والثاني شدة القوة فانها متى ما ضعفت من
استعماله تكثيرا ما يجب بعد البدن حالا احتاج فيها الى الفصد الا ان القوة لضعفها تمنع من ذلك
اي الامزجة من امزجة ابدان الناس يوجب شدة الحاجة الى اخراج
الدم وايها لا يوجب ذلك من كان من الناس عروقه واسعة وبدنه نحيفا ولم يكن لونه ابيض
فينبغي ان تعلم ان بقية بدنه يحتمل اخراج الدم ومن كان بدنه على ضد هذه الصفة كانت بنيته لا تحتمل
اخراج الدم [illegible] اذا ان من كان مرضه عظيما وكانت قوته مستقلة وكانت بنية بدنه البنية
التي تحتمل اخراج الدم فيجب ان لا تؤخر فصده ومن كانت هذه صفة الحال لكنه في بدنه سمين ولحم
مزاج الطفل فينبغي ان لا يبادر بفصده   كيف ينبغي ان يجري الامر
في فصد الاحداث وفي اي سن من اسنانهم ينبغي ان يكون ابتداء فصدهم وكم ينبغي ان يخرج لهم
من الدم في وقت الفصد وهذه صفة الصبيان الاحداث ينبغي ان لا يفصدون الا بعد ان
يبلغوا السنة الرابع عشر فاذا اتى على الغلام اربع عشرة سنة ورأيت الدم قد كثر في بدنه
وكان الوقت الحاضر من اوقات السنة ربيعا وكان مزاج البلد مزاجا معتدلا وكان ما يجد
في بدنه كثيرا فينبغي ان تفصده لا سيما ان حدث ان يعرض له ورم في رئته او خناق
او شوصة ولكن ما يستفرغ من الدم في المرة الاولى نصف رطل ثم تفقد قوته فان رأيتها
[illegible] فصد مرة ثانية واخرج له فيها مقدار النصف مما استفرغته في المرة الاولى

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد المشايخ وفي اي سنة من اسنانهم
ينبغي ان تمتنع من فصدهم المشايخ قد يفصدون اذا كانت القوة فيهم قوية حتى يأتي عليهم
سنة واقوى الدلائل على القوة في النبض فان من الناس من يجد دمه في هذه السن دم
كثير وقوته قوية ومنهم من يجد ابدانهم جافة ودمهم قليل ومتى اصاب بعض اعضائهم ضربة
اسود العضو منها فلا تنظر الى عدد السن فقط بل انظر مع ذلك في سحنة البدن فكم قد
نجد قوما ممن اتى عليهم اثنتان وستون سنة لا يحتملون الفصد ونجد قوما ممن اتى عليهم
سبعون سنة يحتملونه لكن على حال ينبغي ان يكون ما تستفرغ من الدم من المشايخ وان كانت
سحنة ابدانهم شبيهة بابدان [illegible] في الشباب قليلا   كيف ينبغي

ان يجري الامر [illegible] ان لون الدم الذي يجري [illegible] بالفصد وتفقد قوة المفصود وحال نبضه اذا فصدت
قليلا قليلا [illegible] خروج الدم فاذا رأيته قد تغيرت فينبغي ان تجعل ذلك احد الدلائل على قطع الدم
واذا رأيت لون الدم قد تغير الى الحمرة المشرقة فينبغي ان يكون ذلك دليل ثالث واقوى من [illegible]
دليل النبض فقد ينبغي ان تتفقد حال النبض تفقدا [illegible] فانه دليل لا يكذب فمتى [illegible] النبض
قد تغير اما في عظمه واما في استوائه فاقطع الدم من ساعتك واما تغير النبض الى الضعف فليس
الى حاجة الى ذكره اذ كان الناس جميعا يعلمون صحة ما [illegible] عليه [illegible] النبض من ضعف القوة
كيف ينبغي ان يخرج الدم [illegible] فصد من به ورم عظيم [illegible] شوصة
من كان به ورم عظيم حار بالقرب من العروق المفصودة فاجود الاشياء له ان يخرج دمه الى ان يتغير
لونه [illegible] ووصف [illegible] في كتابه في تدبير الامراض الحادة في الموضع الذي تكلم فيه على الشوصة
وذكر ان الدم المحتبس في العضو الوارم غير الدم الطبيعي لان الدم اذا سخن باكثر من [illegible]
قد كان قبل ذلك [illegible] لونه يصير [illegible] وان كان لونه في اول الامر احمر ناصع [illegible]
بعد ذلك مائلا الى السواد لانه يحترق [illegible] من به الشوصة وقال [illegible]
[illegible] ينبغي ان [illegible] الشوصة وذلك ان الدم [illegible] الذي [illegible] من
ان يستفرغ من الدم [illegible] ما دام يجري [illegible] الاحمر الناصع فان
صار اسود فقد يعرض في الدم ان يختلف لونه [illegible] جميعا [illegible] بعض الدم [illegible]
في الورم [illegible] العرق الذي فصد من تغير [illegible]
وقد [illegible] كثيرا [illegible] ان [illegible] الورم الحار [illegible]
فان الورم [illegible] كثيرا [illegible] وذلك اذا كان الدم فيه شديد الاختلاف
ما الدليل الذي يوجب [illegible] اذا كانت القوة قوية وذلك يستدل عليه من
النبض وكانت سن المفصود سن المتناهين في الشباب فلا يمنع من اخراج الدم الى ان يتغير لونه
[illegible] مزاج الهواء معتدلا [illegible] خاصة ينبغي ان يكون [illegible] في تقدير كمية الدم
الذي يخرج بالفصد وان كان ذكرنا [illegible] وذكر ان حرارة الحمى [illegible] الكثيرة
وما [illegible] في حال [illegible] قليل [illegible] وذلك اجمع [illegible] من الدم [illegible] واذا كان
ذلك [illegible] القوة وكان [illegible] اخراج الدم [illegible]   اي الامزجة
من امزجة ابدان الناس [illegible] اخراج الدم وما المعاني التي توجب [illegible] عن الفصد المزاج
[illegible] مثل مزاج الصبيان ومن جرى مجراهم لا تحتمل اخراج الدم ولا سيما متى كان مزاج الهواء [illegible]
والوقت الحاضر من اوقات السنة [illegible] ذكر من كان [illegible] مثل [illegible]
ومن جرى مجراهم واصعب الاوقات من اوقات السنة التي يطلع فيها الشعرى [illegible]

شبكة الألوكة

ايضا الاكثار من اخراج الدم في الاحوال المضادة لهذه وفي الاوقات الباردة من السنة والبلدان الباردة لما يتخوف من افراط البرد على البدن

في انه ينبغي ان يحد كمية ما يحتاج ان يخرج من الدم في الفصد في انسان انسان حد استقصاء وكم اكثر ما وجد الاطباء المتقدمون اخرجوا منه في الفصد حد كمية ما ينبغي ان يخرج من الدم بالفصد على الاستقصاء غير محدد في انسان انسان لما ذكرنا من الاختلاف الذي يوجد في ذلك في طبيعة الابدان وطبيعة الامراض ومزاج البلد والوقت الحاضر من اوقات السنة واسنان المرضى ومقدار القوة فيهم فمن احتاج ان يحد كمية الدم الذي يحتاج ان يخرجه بالفصد فينبغي ان يتفكر في المعاني كلها ويجمع منها جملة يرجع اليها فيما يحتاج ان يقف عليه من كمية ما يخرج من الدم فاما ما ذكره الاوائل من كمية ما اخرجوا من الدم فقد يوقف عليه فيما رسموا من كتبهم وقد حكى جالينوس انه قد استفرغ كثيرا من الدم في غير واحد من الناس في دفعة واحدة ستة ارطال فسكنت عنهم بذلك الحمى على المكان ولم يدخل على القوة آفة البتة وذكر انه استفرغ من قوم اخرين مقدار رطل ونصف فلم يحتملوا ذلك الا بعسرة يسيرة دخلت عليهم في قواهم واستفرغ من قوم ايضا مقدار رطل فاستضروا بذلك وفي قوم اخر اقل من رطل على قدر ما اوجبت المعاني التي ذكرناها انفا

اي العروق كثيرة الدم يحتمل ان يخرج منها دم كثير وايها قليله لا يخرج منها من الدم الا الشيء اليسير العروق التي في ماقي العين والعروق التي تحت اللسان لا يكاد يخرج منها دم له قدر يعتد به والعروق التي في الكف قد يخرج منها دم صالح المقدار وان كان خروجه ليس بالقوي واكثر ما يخرج من الدم واقواه خروجا من العروق التي في مابض اليدين ولا سيما اذا كانت واسعة ممتلية

ما معنى استخراج الدم على المحاذاة ومعنى قولهم على المحاذاة اي على خط مستقيم واذا استخرج الدم على غير هذه الجهة لا ينتفع به بل ربما اضر بالاستفراغ القوة من غير ان يخفف من العلة فان الرعاف من المنخر الايمن لم ينتفع به قط في علل الطحال وورمه ولا ينتفع بالرعاف من المنخر الايسر قط في علل الكبد لكن ينتفع بالرعاف من المنخر الايسر في علل الطحال ومن المنخر الايمن في علل الكبد وهذا معنى خروج الدم على المحاذاة

ما معنى جذب المواد الى ضد الجهة التي تميل اليها وكيف ينبغي ان يجري الامر فيه الجذب ايضا الى ضد الجهة التي تميل اليها الفضل متى كان على خط مستقيم موازي العضو العليل نفع منفعة سريعة ومتى كان بخلاف ذلك لم ينتفع به فان الرعاف وهو انصباب الدم الى اعالي البدن قد ينقطع اذا جذب الدم الى اسفل البدن بمحجمة توضع على مراق البطن ولكن ينبغي ان يكون وضع المحجمة على الجانب الايمن اذا كان الرعاف من المنخر الايمن ويوضع المحجمة على الجانب الايسر اذا كان الرعاف من المنخر الايسر واذا اردت جذب الدم بالفصد فينبغي ان يفصد بمحاذاة العضو العليل فانك متى استعملت ذلك نفعت منفعة سريعة وان جرى الامر على خلاف ذلك لم ينتفع به فان فصد العروق

التي بين الخنصر والبنصر اذا كانت من اليد اليسرى نفع من اوجاع الكبد وكذلك يجري الامر في فصد الباسليق من اليد اليسرى واليمنى وكذلك فصد العرق فيمن به الشوصة ينبغي ان يكون من الجانب الذي فيه الورم فانه ان لم يكن ذلك في الجانب وكان من الجانب الاخر كان الانتفاع به خفيا وابطا الانتفاع مدة طويلة وكذلك ايضا اوجاع العين الشديدة ينبغي ان يجري الفصد فيها على هذا المجرى واعني ان يفصد فيها العروق القيفال من اليد المحاذي للعين العليلة فان الوجع عند فصده يسكن من ساعته في اكثر الامر والدم الذي يفصد فاما من حيث المادة ينبغي ان يكون اخراجه في دفعات بعضها في يوم الفصد والبعض في اليوم الثاني

كم العروق التي يفصد في مابض اليد وما منفعة كل واحد منها وفي اي الامراض ينبغي ان يفصد الفصد في مابض اليد يكون في ثلثة مواضع واحد منها داخل والاخر خارج والثالث متوسط بينهما والداخل منها هو المسمى الباسليق اذا فصد نفع من العلل التي تعرض فيما كان من الاعضاء دون الرقبة والخارج هو المسمى القيفال اذا فصد نفع من علل الاعضاء التي فوق الرقبة في الوجه والراس ويتصل الشعبتان وتصيران عرقا واحدا وهو الموضع المسمى الاكحل وربما تبين الشعبتان جميعا في هذا الموضع وربما تبين احداهما ولم تتبين الاخرى ومتى لم تظهر لك العروق الملائم للعضو العليل واحتجت ان تفصد واحدا من الشعبتين فرم ان تفصد الشعبة من العروق الملائم للعضو العليل وربما نفعنا ما نفع من فصد بعض العروق التي دون المفصل في الذراع اذا لم تظهر لنا العروق التي في المابض فيفصد من هذه ما كان محاذيا للعضو العليل

كم العروق التي في مابض الرجل وما منفعة كل واحد منها وفي اي الامراض ينبغي ان تفصد الرجل تفصد فيها عرق في باطن الركبة وعرق اخر من فوق الكعب وعرق اخر تحت الكعب وكما ان فصد العروق من مابض اليد ينفع الاعضاء العالية كذلك ايضا الفصد من الرجل ينفع الاعضاء السافلة التي تلي الذكر والمثانة والرحم

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من تصيبه علة او ورم حار صاحب هذه العلة ينبغي ان يفصد العرق ويخرج له دما صالحا في اول النهار وكذلك في اخره ثم يكحل ببعض الشيافات اللينة بعد ان يخلط فيها شيئا من الشيافات المعمولة بالشراب واذا كحل ادخل طرف الميل تحت جفنه اذا ظنت انه يتخشن ثم يكحل في علاج ابتدائه ثم في الساعة الرابعة ثم في الساعة السابعة ويدخل الحمام نحو مغيب الشمس وكذلك يفعل به في اليوم الثالث وما بعده فان جالينوس حكى انه دبر بهذا التدبير انسانا كان بعينه ورم شديد فخرج من علته في اليوم الثالث وزعم انه انما ابتدا بالفصد لانه احتاج الى ان يسقي اجفان ذلك العليل من الخشونة التي كانت فيها وما كان ذلك يكن دون

شبكة الألوكة

استعمال بعض ادوية تقلل حالة دون ان تتقدم استفراغ البدن فان الادوية الحادة اذا قربت
من بعض الاعضا من غير ان يكون البدن نقي من الفضول اجتذب الى العضو مادة واحدث
فيه ورما حارا   كيف يجري الامر في فصد من به وجع في كلاه واي
عرق ينبغي ان يفصد منه الكلى تجد فصدها كما يماس الى اعلى البدن واسفله جميعا وذلك انهما
تماس اعضا اعلى البدن اسفل وتماس من اعضا اسفل البدن اعلا ولهذا المعنى ينتفع فيها بالفصد
من مابض الرجال من العرق الذي فوق الكعب اذا كان الورم الحار فيهما قريب العهد وكان
جميع البدن ممتليا فينبغي ان يفصد العرق من مابض اليد واذا كانت العلة ليست ورما
حارا لكن العلة التي تسمى خاصة بوجع الكلى فينبغي ان يفصد العرق الذي في باطن الركبة والعرق
الذي عند الكعب   كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد النسا اللواتي
بهن اورام في ارحامهن الاورام التي في الارحام ينتفع فيها كثيرا بفصد العروق من الرجل وان تمادى
بفصد هذه العروق في اورام الارحام اكثر منه في اورام الكلى ويمكن ان تفصد العروق من مابض اليد
في هذه الارحام بعلة شكوك ردية ونحو ان يحبس الطمث يجذب الدم الى ضد الجهة التي يحتاج ان يخرج
منها اعني نحو اعلى البدن   كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد النسا
اللواتي قد احتبس طمثهن ويطلبون بها الفصد لدرور طمثهن النسا اللواتي قد احتبس طمثهن فينبغي
ان يفصدوا من الرجل فان الفصد من الرجل مع انه لا يجذب الطمث الى ضد الجهة التي يميل اليها يعين
على دروره واذا اردت ان تفعل ذلك فتوخ ان يكون ذلك في اليوم الثالث او الرابع من حيض المرأة
وقد يقوم حجامة الكعبين في ذلك مقام الفصد فينبغي ان يفصد عرق الصافن او يحجم الكعب من
احدى الرجلين وتستفرغ من الدم مقدارا يسيرا واذا كان في غد فيستخرج ايضا من الرجل الاخرى
مثل ذلك بعد ان يعرف عنايتك في صحة البدن في هذه الايام التي تستفرغ فيها [illegible] ذكرنا بحسب
ايام او خمسة تدبيرا مطلقا وقد يدر طمث بعض النسا من غير هذا التدبير [illegible] في
البستاني اذا طبخ بالعسل وشرب ذلك لها او جعفا ودقا وخلط مع [illegible] بعد ذلك فيه ماء يسيرا
مثل [illegible] وينقل اعطى ماء العسل وافضل الاوقات شرب هذه الادوية بعد الخروج من الحمام في وقت
تنشف البدن وينبغي ان [illegible] فانها [illegible] على دروره واولى
[illegible] والاشكال اشيع [illegible] باستعمال ذلك [illegible] النسا
في [illegible] فيقرا [illegible] الطمث [illegible]
بالبلاث من الرجلين اما بالحجامة على الكعبين واما بفصد العرق الذي في باطن الركبة
كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به عرق النسا [illegible] التي تسمى عرق النسا [illegible]

لكنها بسبب امتلاء العروق التي في الوركين قد ينقله من فعل استفراغ الدم من الرجل فيما يبدأ في
يوم واحد وقد رأيت انتفاع من به هذه العلة بفصد العرق الذي في باطن الركبة اكثر من انتفاعه
بفصد الصافن واما الحجامة فلا يكاد ينتفع بها فيها منفعة بينة
في اي الاوقات ينبغي ان يجتذب مادة من الاورام الحادة الى ضد جهتها وفي اي الاوقات
ينبغي ان يخرج من الاعضا الوارمة انفسها او من اقرب الاعضا منها الاورام الحادة لم يبلغ
منتهاها بل هي في التكون ينبغي ان يجذب الدم الى ضد الجهة التي مال اليها ثم يستفرغه من هناك
فاما الاورام الحادة المزمنة فينبغي ان يكون استفراغها من الاعضا الوارمة انفسها اذا امكن
ذلك والا فمن الاعضا القريبة منها وذلك انه يجب فيما كان من الاورام لم ينصب الى العضو
بعد انصبابا تاما ان يمال ولا ينقطع سيلانه واما اذا كان قد انصب وانتهى انصبابه فينبغي
ان يستفرغ المجتمعة في العضو نفسه وافضل ما يكون استفراغه متى كان بالعروق المتصلة به
وقد يشهد الجسد على صحة هذا القول ومتى هممت ان تجذب المواد على المقابلة ثم تستفرغها
فاجعل ذلك في ابتدا انصبابها الى العضو ومتى هممت باستفراغها من نفس الاعضا الالمة
من المواضع القريبة منها فينبغي ان يكون ذلك في الاورام الحادة التي قد تحجرت
كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من في حنكه وما يليه او في قصبة رئته متى كان ورم حار واورام
التي في الحنك وقصبة الرئة ورم عظيم حار فاقوى ما ينتفع به في اول حدوثه فصد العرق من مابض اليد
ثم بعد ذلك فصد العرقين اللذين تحت اللسان   ينبغي ان يجري
الامر في فصد البقايا الصحيحة وقد يخيل ان بعض الدم المتشبث في الورم صار الى العروق الذي فصد من
تغير لون الدم الا انه ليس يحتسب من ذلك ان ينتفع به هذا التغيير وقد يمسك كثيرا عن اخراجه قبل
ان يتغير لطبيعته [illegible] تضعف القوة والا فمتى حدث الورم الحار [illegible] فان الورم الحار قد يمنع
كثيرا من ان يجري منه شيء وذلك اذا كان الدم فيه شديد الاحتقان
ما الدليل الذي يوجب الاكثار من اخراج الدم في الفصد وما الدليل الذي يوجب الاقلال منه اذا
كانت القوة قوية وذلك يستدل عليه من النبض وكانت سن المفصود سن المتناسبين في
الشباب فلا يمنع من اخراج الدم الى ان يتغير لونه لا سيما ان كان مزاج الهوا معتدلا فان على ضد هذين
المعنيين خاصة ينبغي ان يكون مقدار الامر في تقدير كمية الدم الذي يخرج بالفصد وان كان ذلك
بالمستقصى غير [illegible] وذلك ان حرارة الحمى قد يحلل من الدم مقدارا كثيرا وما [illegible] الحال
عليه فلا محالة قليل [illegible] وذلك اجمع ينقص من الدم اضطرارا واذا كان ذلك استرخت القوة و
كانت الاكثار من اخراج الدم عند ذلك خطأ
اي [illegible] الامزجة [illegible]
ايان الناس احملهم احتمالا لاخراج الدم وما المعاني التي يوجب التوقف عن الفصد المزاج الحار

الرطب مثل مزاج الصبيان ومن جرى مجراهم لا يحتمل اخراج الدم ولا سيما متى كان مزاج الهوا بالبلد
والوقت الحاضر من اوقات السنة حارا وكذلك من كان لحمه رطبا ولونه ابيض مثل الاتراك والصقالبة
والخزر ومن جرى مجراهم واصعب الاوقات من اوقات السنة التي يلائم الحجامة التي ينبغي ان يحرز
بموضع البدن والثقل التي في الراس والاوجاع المزمنة بسبب الامتلا اسعا ما الحجامة التي به
في العين من الاورام الحارة العارضة فيها انجع ما يستعان به الفصد من عروق الجبهة
ما منفعة الحجامة في النقرة وفي اي العلل ينبغي ان تستعمل وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمالها
اوجاع الراس التي في الابتدا او في المنتهى قد ينتفع فيها بما عليه جل المقابلة بالحجامة التي توضع
من وراء الراس وقد يكتفى في بعض الاوقات بتعلق تلك الحجامة فقط وربما احتيج مع ذلك الى
شرط الوضع وقد ينبغي ان يتقدم من قبل ذلك باستفراغ البدن كله وكذلك ايضا فصد العروق من
الجبهة كثيرا ما ينتفع منفعة ظاهرة في الاوجاع العارضة في موضع الراس فما بال احدوثها ومشبهها اما
اي عرق ينبغي ان يفصد في اول الربيع من لم يكن في بدنه علة لكن
يتخوف عليه عند هجوم الصيف ان يعرض له حمى او علة من العلل التي يقصد استفراغها في اول الربيع
من حدث ان يكون له بعض الاعضا ضعيفا فينبغي ان يستفرغها من اي الاعضا كان ذكر فيه العرق
ظهورا بينا وكان امتلاؤه امتلا شديدا وان كانت العادة قد جرت باخراج الدم من عضو ما ينبغي
ان يخرج من ذلك العضو كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به
وجع المفاصل في جميع بدنه او في عضو واحد من اعضائه من كان به وجع المفاصل قد اشتمل
على بدنه فينبغي ان يفصد منه الاكحل في احد يديه او وسطها من اي عضو اردت من اعضائه
ومن كان في عضو واحد من اعضائه علة ولم يتقدم فاستفرغ بدنه فينبغي ان لا يجعل الاستفراغ
من ذلك العضو لكن ينبغي ان يقصد بالاستفراغ العضو الذي العلة فيه [illegible] ذكر في ابتدا
العلة او في تزيدها كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به وجع النقرس
ينبغي ان يفصد اصحاب النقرس من ما يلي اليد ليخرج المادة التي لا يؤمن ان ينصب الى
العضو كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به صرع او دوران
من كانت به علة الصرع او يجد في راسه دوارا او سدرا فينبغي ان يكون فصده من الرجل ليجذب
المادة على المحاذاة كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من يجري منه
الدم من افواه العروق التي في المقعدة اذا كان تفصيل العرق بسبب الدم الذي يجري من
افواه العروق التي في المقعدة وكان قصدك بذلك قطع الدم فافصد العرق الذي في اليدين
ومن كان قصدك ادرار الدم فاجعل الفصد من العرق الذي في الرجلين
كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد النسا اللواتي قد افرط عليهن الطمث او احتبس عدم ادرار

ادرار الطمث يكون بفصد العرق من الرجل ليجذب المادة الى اسفل البدن واذا افرط الطمث واحتيج
الى قطعه فينبغي ان يكون الفصد من اعالي البدن ليجذب المادة الى فوق ويعود الطمث بخلاف
الدم الذي من افواه العروق التي في المقعدة لان الدم الذي يجري من افواه عروق المقعدة قد يحتاج
بعض الناس الى خروجه وبعضهم يحتاج الى قطعه لان فيه خطرا اذا افرط اذ كان يتخوف منه ان
يحدث على الانسان الاستسقا ويفسد مزاجه فاما الاستفراغ الذي يكون بالطمث فانه لما كان
طبيعيا لم يستنكر ان يحفظ شي من ذلك وربما عرض ان ينفجر الدم من الرحم بسبب علة يعرض فيه
والى ذلك تنذر كثيرا لم يكن غرضنا في علاجهم مثله في علاج الطمث لكن غرضنا ذكر الفصل من
ان يحرز فقط وذكر نقل المادة بالفصد الى اعالي البدن ما الفصل
بين اخراج الدم على المحاذاة وبين اخراجه على المقابلة وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمال
كل واحد منهما متى فصدت انسانا بعض اعضائه ضعيفا ومن شانه ان يعتق امتلا بدنه ان يميل الاخلاط
نحو ذلك العضو فينبغي ان يجعل استفراغه من الجهة المقابلة فاما من لم يكن في بعض اعضائه كذلك وقصدت
من اي موضع لعلة وكان العروق واسعة ممتليا فاما من كان محتاجا الى الفصد بسبب
درور الطبيعة فينبغي ان يفصد من اعالي بدنه على ما قلنا فيما تقدم
اي وقت ينبغي ان يفصد المحمومين اذا اردت ان تفصد محموما فينبغي ان يتحرى الوقت الذي
تنحط فيه نوبة الحمى فيفصد فيه وقد يغلط كثير من الاطبا فيظنون ان وقت الفصد في
الناس جميعا ينبغي ان يكون في اول النهار او في اول ساعة من النهار الى الساعة الخامسة
والسادسة وخطاهم في ذلك بين مما تقدم من القول لكنه ينبغي ان يفصد في اي وقت كانت
نوبة الحمى ليلا كان او نهارا اي وقت ينبغي ان يقصد الفصد من به
ورم او وجع آخر من كان به ورم او رمد او غير ذلك من الامراض الموجعة من غير حمى فينبغي
ان لا ينتظر لفصده وقتا محدودا لكن يبادر بالفصد عند شدة الوجع وعظم الورم اي وقت كان
ذلك وبالجملة اذا كانت العلة عظيمة مترايدة فليس ينبغي ان يؤخر الفصد الى وقت محدود
اذا لم يكن حمى بل ينبغي ان يبادر به في اي وقت تهيا اي وقت ينبغي
ان يفصد الفصد من ليس به حمى او ورم ولا وجع آخر لكنه يفصد حذرا من الامراض
احمد الاوقات لفصد الاصحا الذين يفصدون حذرا من الامراض وتوخيا لحفظ الصحة
اول النهار في وقت الانتباه من النوم لكن بعد ساعة واحدة تمضي من النهار
اي الناس ينبغي ان يكون فصدهم بعقب دخول الحمام او مشي او تعب من كان من الفصد
في فصده في اول الربيع دوام صحته والتحرز من حدوث الحميات به فينبغي ان يستعمل الحركة

الرطب مثل مزاج الصبيان ومن جرى مجراهم لا يحتمل اخراج الدم ولا سيما من كان مزاج الهوا والبلد والوقت الحاضر من اوقات السنة حارا وكذلك من كان لحمه رطبا ولونه ابيض مثل الاتراك والصقالبة والبربر ومن جرى مجراهم واصعب الاوقات من اوقات السنة التي يطلع فيها الكلب المحجمة التي ينبغي ان يكون بها في العين والثقل التي في الراس والاوجاع المزمنة بسبب الامتلا انما المحجمة التي في العين من الاورام الحارة العارضة فيها اصح ما يعالج به الفصد من عروق الجبهة

ما منفعة الحجامة في النقرة وفي اي العلل ينبغي ان تستعمل وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمالها اوجاع الراس التي في الابتدا او في المنتهى قد ينتفع فيها انتفاعا عجيبا على المقابلة بالحجامة التي توضع من وراء الراس وقد يكتفى في بعض الاوقات بتعليق تلك المحجمة فقط وربما احتيج مع ذلك الى شرط الموضع وقد ينبغي ان يتقدم من قبل ذلك باستفراغ البدن كله وكذلك ايضا فصد العرق من الجبهة على رايه ينتفع منفعة ظاهرة في الاوجاع العارضة في موخر الراس في ابتدا حدوثها ومنتهاها

اي عرق ينبغي ان يفصد في اول الربيع من لم يكن في بدنه علة لكن تخوف عليه عند هجوم الصيف ان يعرض له حمى الابدان التي يحتاج استفراغها في اول الربيع من قبل ان يكون له بعض الاعضا ضعيفا علة فينبغي ان تستفرغها من ابين الاعضا لكن فيه العروق ظهورا بينا فكان امتلاوها امتلا اشد بكثير وان كانت العادة قد جرت باخراج الدم من عضو ما فينبغي ان يخرج من ذلك العضو

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به وجع المفاصل في جميع بدنه او في عضو واحد من اعضائه من كان به وجع المفاصل قد اشتمل على بدنه فينبغي ان يفصد منه ابلا الاكحل وابينها او اوسعها من اي عضو اردت من اعضائه ومن كان في عضو واحد من اعضائه علة ولم تقدم فاستفرغ بدنه فينبغي ان لا يجعل الاستفراغ من ذلك العضو لكن ينبغي ان يقصد بالاستفراغ العضو الذي العلة فيه [illegible] ذلك في ابتدا العلة او في تزيدها

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به وجع النقرس ينبغي ان يفصد اصحاب النقرس من ما بطن اليد ليخرج المادة التي لا يومن ان ينصب الى العضو

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به صرع او دوار من كانت به علة الصرع او يجد في راسه دوارا او سدرا فينبغي ان يكون فصده من الرجل ليجذب المادة على المحاذاة

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من يجري منه الدم من افواه العروق التي في المقعدة اذا كان فصد العرق بسبب الدم الذي يجري من افواه العروق التي في المقعدة وكان قصدك بذلك قطع الدم فافصد العرق الذي في اليدين ومن كان قصدك ادرار الدم فاجعل الفصد من العرق الذي في الرجلين

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد النسا اللواتي قد افرط عليهن الطمث او احتبس او عدم ادراره

ادرار الطمث يكون بفصد العرق من الرجل ليجذب المادة الى اسفل البدن واذا افرط الطمث احتيج الى قطعه فينبغي ان يكون الفصد من اعالي البدن ليجذب المادة الى فوق ويدر الطمث على خلاف الدم الذي من افواه العروق التي في المقعدة لان الدم الذي يجري من افواه العروق التي في المقعدة قد يحتاج بعض الناس الى خروجه وبعضهم يحتاج الى قطعه لان فيه خطرا اذا افرط اذ كان يتخوف منه ان يحدث سقوط الانسان الاستسقا ويفسد مزاجه فاما الاستفراغ الذي يكون بالطمث فانه لما كانت النسا لم يستفرغ ان يحتمل شي من ذلك وربما عرض ان يتحجر الدم في الرحم بسبب كثرته فيه ولكنا قد ذكرنا ذلك لم يكن غرضنا في علاجهم مثله في علاج الطمث لكن غرضنا منع ذلك الفضل من ان يجري فقط وذلك بنقل المادة بالفصد الى اعالي البدن

ما الفصل بين اخراج الدم على المحاذاة وبين اخراجه على المقابلة وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمال كل واحد منهما من قصدت انما بعض اعضائه ضعيفا ومن شانه ان تنجلب الى بدنه ان يميل الا نحو ذلك العضو فينبغي ان يجعل استفراغه من الجهة المقابلة فاما من لم يكن في بعض اعضائه كذلك وافصده من اي موضع احببت واذا كانت العروق واسعة ممتلية فاما من كان محتاجا الى الفصد بسبب درور الطمث فينبغي ان يفصد من اعالي بدنه على ما قلنا فيما تقدم

اي وقت ينبغي ان يفصد المحمومين اذا اردت ان تفصد محموما فينبغي ان ينظر الوقت الذي ينحط فيه نوبة الحمى فيفصد فيه وقد يغلط كثير من الاطبا فيظنون ان وقت الفصد في الناس جميعا ينبغي ان يكون في اول النهار او في اول ساعة من النهار الى الساعة الخامسة والسادسة وخطاهم في ذلك بين مما تقدم من القول لكنه ينبغي ان يفصد في اي وقت كان يكون نوبة الحمى ليلا كان او نهارا

اي وقت ينبغي ان يفصد من به ورم او وجع آخر من كان به ورم او وجع او غير ذلك من الامراض المولمة من غير حمى فينبغي ان لا ينتظر لفصده وقتا معلوما لكن يبادر بالفصد عند شدة الوجع وعظم الورم اي وقت كان ذلك وبالجملة اذا كانت العلة عظيمة مفرطة فليس ينبغي ان يوخر الفصد الى وقت محدود اذا لم يكن حمى بل ينبغي ان يبادر به في اي وقت تهيا

اي وقت ينبغي ان يفصد من ليس به حمى او ورم ولا وجع آخر لكنه يفصد حفظا من الامراض احمد الاوقات لفصد الاصحا الذين يفصدون حذرا من الامراض ويرونها لحفظ الصحة اول النهار في وقت الانتباه من النوم لكن بعد ساعة واحدة تمضي من النهار

اي الناس ينبغي ان يكون فصدهم بعقب دخول الحمام او مشي او تعب من كان الفصد في فصله في اول الربيع دوام صحته والتحرز من حدوث الحميات به فينبغي ان يستعمل الحركة

والسّن ودخول الحمام ومن كان يتصرّف في عمل او في صناعة او تجارة فالاصلح لهم ان يتصرف في
صناعته وعمله تستغرق النهار ثم يجعل فصده بعد ذلك متى ينبغي ان
يكون وقت تسريح الدم ثانية من كان به الفصد في فصل استفراغ الدم من بدنه فقط فينبغي ان يسرّح
له الدم مرة ثانية في يوم الفصد واما من يريد ان يجتذب الاخلاط من بدنه الى خلاف الجهة التي
مالت اليها فينبغي ان يجعل تثنيته في اليوم الثاني وان جعلها ذلك في اليوم الثالث كان اجود
وقد ينبغي ان يتفقّد قوة المريض في وقت التثنية بجسّ العرق وتفقّد نبضه فان من
الناس من تخور قوّته سريعا ولا يحتمل ان يخرج له من الدم مقدارا كثيرا دفعة في اليوم الاول
فمن كان كذلك فتوقع بلية في اليوم الذي تفصد فيه وارحه من جميع الاعمال فاذا كان
في اليوم الثاني فاستعمل فيه التثنية ما الحاجة التي تضطر الى فصد
الشريانات وما منفعة فصدها ان الاعضاء اذا اجتمع فيه دم حار لطيف بخاري فينبغي ان يفصد
العروق الضوارب المتصلة بذلك العضو ما منفعة فصد الشريانات
التي في الصدغين والتي من وراء الاذنين انها كانت تنصب الى العينين مواد حارة لطيفة
فينبغي ان يفصد العروق الضوارب التي من وراء الاذنين وقد ينتفع من فصد هذه العروق
في علل اخر مزمنة من علل الراس ولما نجد كثيرا من الاعضاء ما يحتاج في بعض العلل الحادثة
فيها فصد العروق الضوارب من حاجتها الى فصد العروق غير الضوارب
لم يكره الاطباء فصد العروق الضوارب لما كان يعرض منه فصد دم العروق غير الضوارب اذا
فصدت منه فيما يسير ايسر عليهم قطع الدم من ساعته حتى ان الجاهلين احلاهم واحكموا
ربطه والقم الذي من عليه الشق الذي يسمى باليونانية انورسما تجنبوا فصد هذه العروق
بل الشريان اذا فصد حتى يسهل انقطاع دمه ولا يعسر بعد انقطاعه والعرض له العلة التي تسمى
انورسما تجنبوا العرق الضارب اذا امر بقطعه انقطع دمه بسهولة وامن عليه الانشقاق وذكر
انه يتقلص كل واحد من طرفيه الى جهته من جانبيه وانضامه

كيف حرّض العرق الشريانات ... ذكر جالينوس ان الذي دعاه الى فصد العروق الضوارب
هو انه امر في منامه ان يفصد الشريان وهو العرق الضارب الذي بين السبابة والابهام من اليد
اليمنى وان يدع الدم يجري حتى ينقطع من تلقاء نفسه ففعل ذلك فكان الذي جرى من الدم اقل من رطل
فسكن ذلك على المكان وجع كان في الموضع الذي يتصل فيه الكبد بالحجاب وذكر انه عرف انسانا من المدينة
من خادمين شفاه الله عز وجل من وجع مزمن كان به في جنبه بفصد العرق من كفه ولان ذلك الرجل
افتصد ذلك العرق برؤيا كان رآها وانه عرف رجلا اخر اصابته جراحة في عنقه فانجرح بها عرق ضارب

لم ينقطع عنه انفجار الدم وعمد جالينوس لعلاجه فبتر ذلك العرق الضارب بنصفين ووضع على
الموضع بعد ذلك من الدواء المتخذ بالصبر ودقاق الكندر وبياض البيض ثم وبر الارانب الكثير منه
مرات تلك الجراحة ولم تعرض العلة التي يسميها انورسما وكان ذلك الانسان قبل ان يحدث
له هذا الوجع ما دام سنين وحدث حادث وتركه في مدة من الزمان ليست بالقصيرة وبرئ من ذلك
ولم يعرض له شيء من ذلك فهذا ما دعا الى ان اقدم كثير من الناس على فصد العروق الضوارب
من الكعب والقدم والراس في العلل التي سببها مادة حارة لطيفة
ما دليل الحاجة الى فصد العروق الضوارب ان احدث بالانسان وجع في الاغشية حتى يحس
منه كانه ينهش ثم ينبسط ذلك الوجع ويحس ذلك النهش فيه في كل مركز الموضع العليل ثم يتادى
النهش بعد ذلك الى جميع الموضع المحيط بذلك المركز فينبغي ان يفصد العرق الضارب المتصل
بذلك العضو ان دليل الكثرة لا يكتفي في الاقدام على الفصد دون ان يرى معها
مع ذلك دليل اخر فيكون ان يتقدم ... ولم ذلك ان كان دليل الكثرة انما هو على الامتلاء فقط فليس
يجب ضرورة ان يكون استفراغ الدم بالفصد لانه قد يمكن ان يكون في البدن اخلاط نيئة ردية ولذا
كان ذلك يحتاج الى تلطيف تلك الاخلاط وترقيقها او انضاجها وذلك ان الامر يختلف في الحال
من احوال البدن يستفرغ بالفصد ويتضاعف ضعفها ولا حال ان يرجع البدن بعد ذلك الى
الحال التي كان ان تحدث الحاضر صيفا وكان مزاج البدن رطبا لينا كان الخطر اشد ...
الفصد فيه اكثر سيما في الابدان الرطبة لان الذي يتحلل منها كثير والغشي سريع الى النهاوندا(؟)
الذين يمكن من ... الغاية لكن كان البلوغ فيهما جداوكان ذلك الانسان بلغ حد الرابع
عشر من سنيه ان يكون قد فصد ... بلده ... بالفصد ويعرض له جميع الاعراض التي تحدث
من اعراض البرد من البدن الى الاعضاء البدن اضعف واسرع ما يكون
انصباب المواد اليها اسهل اللحم الرخو هو اسمي ... الا ... هو ضعف البدن وذلك ان ثلث ...
ابدى الطبيعي ... الباردة والممسكة والدافعة حتى في البدن اضعف منها في سائر الاعضاء والرية
في اللحم الضعيف وسرعة قبول المواد لان تركيبه تركيب محكم متسع الافواه ينصب اليها
لان فيها تجاويف عظيمة تستفرغ ما فيها من المواد بما لها منصوبة الى اسفل
اي الابدان يكون انصباب المواد فيها الى اللحم والعروق اكثر منه الى سائر الاعضاء الابدان التي
تركيب الدماغ والرية والطحال فيها تركيبا قويا يكون انصباب المواد فيها الى العروق واللحم الرخو
اكثر منها الى غيرها ما ينبغي ان كان انصبات المواد في ابدانهم الى اللحم
الرخو وظاهر البدن ينبغي ان يكون ابتداء علاجه بالفصد فان كانت المادة ... الى ... الباطن
وكانت ... البدن ... حاله ... ينبغي ان يتوقف عن علاجه الى ان ... فيه ... الامتلا

تمت كتاب ... من ... [illegible]
[illegible]
[illegible]

فيها او اذا كانت
على الفصل عليه ...
مثل حمى كان

٩٤
فيلم ١٣

جستر بيتي ١٥٣٨ ضمن مجموعة من ص ٥٧ الى ص ٩٤

رسالة في الفصد

قسطا بن لوقا البعلبكي

نسخة بقلم نسخ تعليق معتاد من القرن التاسع (سنة ٨٤٣هـ) والنسخة سقيمة عليها

أولها: احمد الله المتفرد في الوحدانية بالقدم، أرجح من حلاج في العوائل

آخرها: ومكان من الأبدان هذه حاله فليس ينبغي أن يتوقف عن علاجه الى أن يظهر فيه دليل الامتلاء.

١٦ صفحة ٢٠ سطر ١٢×٢٤ سم

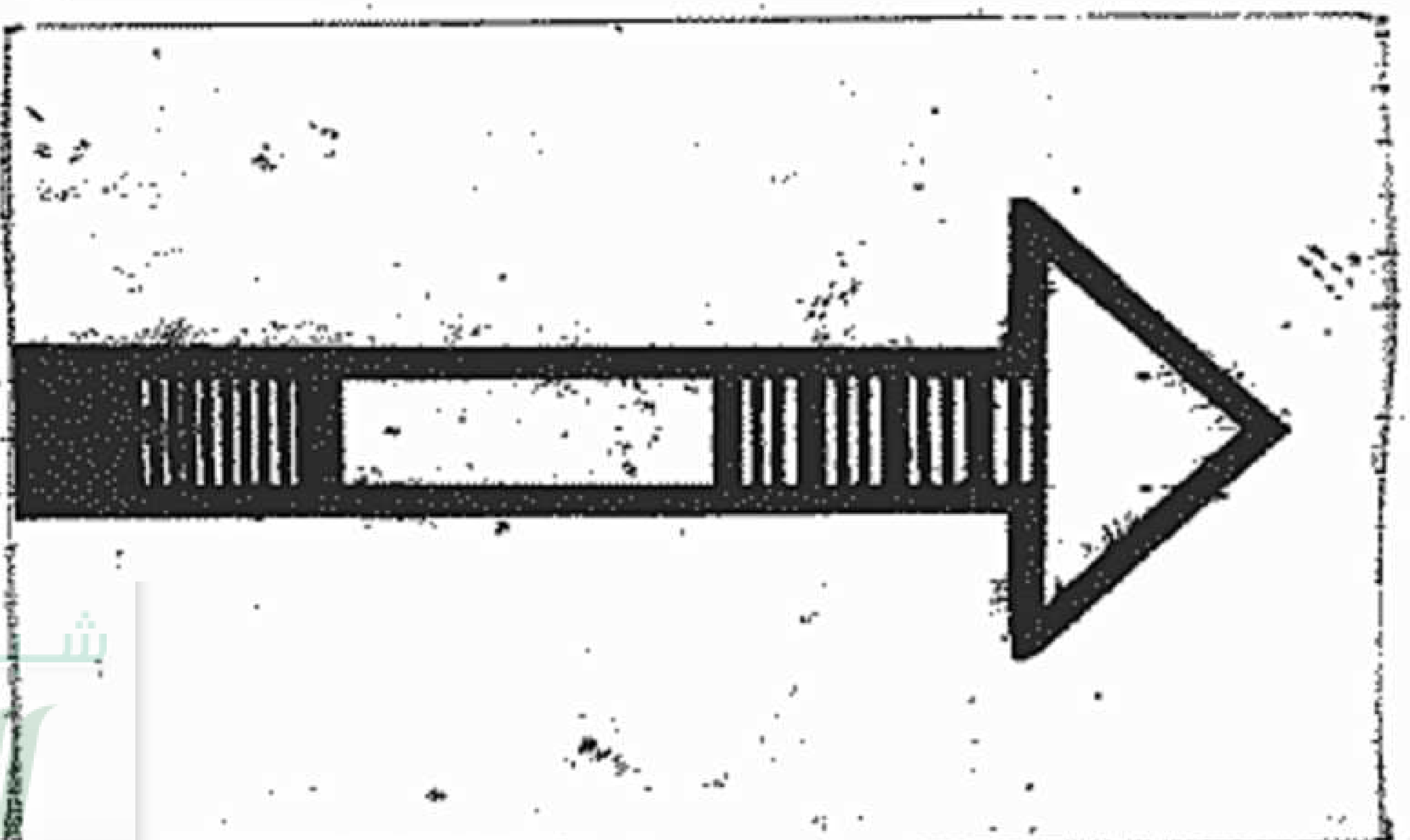

شبكة الألوكة
www.alukah.net